

## 300 ما حكم فوائد البنوك؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

نعم. اودع مالنا في بنك من البنوك الربوية اجنبي. ويقول له لما كان رأس ماله اعطاه البنوك الربوية لا لا يدعى بها لا عند ضرورة يقول انه ما يعرف الشيخ اذا اودع عندهم بالضرورة لا لا يأخذ الذبح يأخذ الفوائد يعني ربا - [00:00:00](#) فلا يحل ان يأخذ الربا ولكن يأخذ رأس ماله لكن بعض اهل العلم طاغي اذا اخذ الفائدة التي ما شرطها ولا اتفق معه عليها ولكن قال هذه فائدة لك هكذا وصرفها في جهة بر - [00:00:20](#) او او ما اشبه ذلك من شيء يدع المسلمين ولا يأكلها ولا يحيطها بماله قال بعض اهل العلم ان انا لم اعترف نجد مصلحة المسلمين ولا ان يأخذها النصارى وغيرهم ويصفونها في معاصي الله - [00:00:32](#) الذين اخذه واحتار وصرف ذلك في جهة بر وهو لم يسابقه ولم ير بذلك فهذا له وجه. اما ان على ربا او يأخذ الربا لنفسه او لماله او كان عن جهله يا شيخ ولو عن جهل لا يحفظه بعدين اخذه. ممكن يعطيه الفقير - [00:00:50](#)